

هل يجوز للمرأة في وقتنا الحاضر أن تساور في الطائرة لوحدها؟

الشيخ الفوزان - مشروع كبار العلماء

صالح الفوزان

فهل يجوز للمرأة ان تساور في عصرنا الحاضر بواسطة الطائرة لوحدها؟ علما ان شروط امن الفتنة متوفرة بسبب وجود من يوصله الى المطار ويستقبلها في المطار الآخر. علما ان ابعد مسافة تقطعها الطائرة بساعات معدودة. بمعنى ان الطيران متواصلا قبل -

00:00:00

لا يصل الى آآ يوم او يومين. لا يجوز للمرأة ان تساور الا مع ذي محرم. سواء في طائرة او على سيارة او على دابة لعموم قوله صلى الله عليه -

00:00:20

وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تساور مسيرة يومين الا ومعها محرم وهذا عام هذا نص عام لكل زمان ومكان وكل الاحوال فما دامت انها ستتسافر فانه لا بد لها من محرم عملا في الحديث الشريف. واما قولها ان الطائرة تؤمن فيها -

00:00:30

هذا ليس بسليم لأن الطائرة يعتريها ما يعتريها من الامور آآ التي تعطلها عن سيرها وقد انزل في مطار غير من الخلل. المرأة بحاجة الى محرم يكون معها يتولى شأنها. ويحافظ عليها. وهي في الطائرة ايضا معروفة ان الطائرة موزعة -

00:00:50

على مثلا قاعة مقاعد وقد يجلس الى جنبها اه اجنبي عنها غير محرم لها. نعم. ولا يتذرون لها مكانا اختص به لا يجلس معها غيره.

فالحال انها قد تكون حالة الطائرة احوج الى المحرم من غيرها لما يعتريها من العوارض ولما -

00:01:10

فيحصل فيها من الاختلاط ولما آآ ينشأ من طول المسافة والسفر من الحاجة الى المحرم ولا يكفي ان يؤديها محرمتها المطار ويستقبلها المحرم الآخر في المطار الآخر. من الذي يؤمن لنا ان هذه الطائرة ستستمر من المطار الذي غادرته الى المطار الذي الذي -

00:01:30

اقصده نعم فاذا قول الرسول في الحديث مسيرة يومين يعني ليس المقصود التقيد بالزمن بل بعلة الحكم. قول الرسول صلى الله عليه وسلم عام مسيرة يومين يعني باعتبار المشي الاقدام وسير الاحمال نعم سواء قطعه آآ لمدة طويلة او بمدة يسيرة لا -

00:01:50

يقدر بالزمن وانما يقدر بالمسافه. لا يقدر بالمسافه. اما الزمن فيختلف اختلاف وسائل النقل. نعم. قد يقطعه في ساعة وقد يقطعه في اي او في شهر او في اشهر هذا لا يعلق به حكم يعني طول السير او مدة السير طولا وقصرا لا يتعلق بها حكما -

00:02:10

وانما يتعلق هذا بالمسافة نعم فاحسن الله اليكم -

00:02:30